تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ الموافق ٢٠٠٩/٣/٢٤ م ٠ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق السامي و جعفر ناصر حسين و أكرم طه محمد و أكرم أحمد بابان و محمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين أبو التمن المأذونين بالقضاء بأسم الشعب وأصدرت قرارها الاتي:

المميز/ محمد علي عبد داود وكيله المحامي علي حاجم الكنعان
المميز عليهم / المدير العام لدائرة توزيع كهرباء الوسط / اضافة لوظيفته

الادعاء:

إدعى المدعي (المميز) لدى محكمة القضاء الإداري ان محكمة بداءة الكوت سبق لها ان أصدرت قراراً يقضي بالزام المدعى عليه (المميز عليه) / إضافة لوظيفته بتقديم تعويض مقداره (احد عشر مليوناً ومائة وسبعون الف دينار) الى المدعي وذلك عما لحقه من أضرار نتيجة إهمال تابعيه مما سبب إحتراق الفرن العائد له وتم دفع نصف المبلغ وامتنع عن تسديد المبلغ المتبقي مستنداً الى قرار مجلس قيادة الثورة اللاحق والذي يشير الى دفع ٥٠ ٪ فقط من الديون التي بذمة الدولة تجاه المواطنين وأقام هذه الدعوى بتاريخ ٢٠٠٨/١/٢٩ ونتيجة المرافعة قررت المحكمة بتاريخ ٢٠٠٨/٣/٢٢ وبعدد ٨/قضاء اداري/٢٠٠٨ الزام المدعى عليه / اضافة لوظيفته بالجزء المتبقي الذي بذمته مع تحميله المصروفات ولوقوع الطعن عليه من المدعى عليه / اضافة لوظيفته

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – شارع حيفا – الصالحية . .
تلفون وفاكس ٥٣٧٢٤٥٧٠
البريد الإلكتروني

The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad- Hayfa Street
Tel - 5384406- 537245
e-mail: federalcourt_iraq@yhoo.com

أعيد منقوضاً بقرار المحكمة الاتحادية العليا المرقم ١٢/اتحادية/تمييز/٢٠٠٨ في ٢٠٠٨/٤/٢٨ حيث تمت إعادة إجراء المرافعة وقد اصدرت محكمة القضاء الاداري قرارها في ٢٠٠٨/١٢/٣١ المتضمن رد دعوى المدعي و تحميله المصروفات واتعاب المحاماة ، طعن وكيل المميز / إضافة لوظيفته بالقرار المذكور بلائحته التمييزية المؤرخة ٢٠٠٩/١/٢٥ طالباً نقضه وللأسباب المبينة فيها .

القرار:

لدى التدقيق والمداولة وجد ان الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية قرر قبوله شكلاً ، ولدى النظر في الحكم المميز وجد انه صحيح وموافق للقانون حيث جاء اتباعاً للقرار التمييزي الصادر من هذه المحكمة بالعدد ١٣/اتحادية/تمييز/٢٠٠٨ والمؤرخ ٢٠٠٨/٤/٢٤ حيث ان المميز (المدعي) سبق وصدر له حكم مكتسب درجة البتات بالدعوى المرقمة ٤٠٤/ب/٩٦ في ١٩٩٧/١٠/١٢ بداءة الكوت يقضي بإلزام المميز عليه (المدعى عليه) بتأديته له مبلغ احد عشر مليوناً ومائة وسبعين الف دينار عن التعويض المطالب به وتم تنفيذ الحكم في مديرية التنفيذ وسدد المميز عليه (المدعى عليه) نصف المبلغ المحكوم به . لذا تكون إقامة المدعي الدعوى ثانية وطلبه فيها إلزام المميز عليه (المدعى عليه) بدفع النصف الباقي من مبلغ التعويض لامسند له من القانون ما دام قد صدر حكم بات مكتسب الدرجة القطعية بالزامه بدفع هذا المبلغ .وحيث ان المحكمة بحكمها المميز قضت برد الدعوى لهذا السبب فيكون الحكم

The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad- Hayfa Street
Tel - 5384406- 537245
e-mail: federalcourt_iraq@yhoo.com

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – شارع حيفا- الصالحية . .
تلفون وفاكس ٥٣٧٢٤٥٧
البريد الإلكتروني

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العـراق
المحكمة الاتحادية العليا
٤٠/اتحادية / تمييز / ٢٠٠٩

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

صحيحاً قرر تصديقه ورد الطعون التمييزية وتحميل المميز رسم التمييز وصـدر القرار بالاتفاق في ٢٠٠٩/٣/٢٤م.

العضو جعفر ناصر حسين	العضو فاروق محمد السامي	الرئيس مدحت المحمود
العضو محمد صائب النقشبندي	العضو اكرم احمد بابان	العضو اكرم طه محمد
العضو حسين أبو التمن	العضو ميخائيل شمشون قس كوركيس	العضو عبود صالح التميمي

محمد

The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad- Hayfa Street
Tel - 5384406- 537245
e-mail: federalcourt_iraq@yhoo.com

المحكمة الاتحادية العليا ـ العراق ـ بغداد ـ شارع حيفا- الصالحية . .
تلفون وفاكس ٥٣٧٢٤٥٧
البريد الإلكتروني